

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار : ٢٩

شرح القرار : ١٩٩٢/١١/٢٢

استناداً الى احكام الفقرة ١/ من الماده ٥٦/ من القانون رقم ١/ لسنة ١٩٩٢ .  
وبناء على ما عرضه وزير الماليه والاقتصاد ووافق عليه مجلس الوزراء ، قرر المجلس  
الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/ ١١/ ١٩٩٢ .  
اصدار القانون الاتي

قانون رقم ( ١٢ ) لسنة ١٩٩٢

قانون

وزارة الماليه والاقتصاد لاقليم كوردستان العراق

- يقصد بالتعابير التاليه المعاني المبينه ازاءها لاغراض هذا القانون :
- ١- الاقليم : اقليم كوردستان العراق .
  - ٢- الوزراء : وزراء الماليه والاقتصاد للاقليم .
  - ٣- الوزير : وزير الماليه والاقتصاد للاقليم .
  - ٤- الوكيل : وكيل وزارة الماليه والاقتصاد للاقليم .
  - ٥- المجلس : المجلس الاستشاري لوزارة الماليه والاقتصاد للاقليم .

تهدف الوزارة الى وضع الاسس العامه لاداره وتنظيم الموارد الماليه والاقتصاديه  
وتصرفها بها وتحقيق الاستخدام الامثل لها ووضع الموازنه العامه للاقليم  
وتفصيله للتجاره الخارجيه والداخليه ودعم السلع الاساسيه للمجتمع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ الشَّعْبِ

الجلس الوطني لكوردستان العراق

و تنظيم القطاع الخاص والمختلط لتشجيع المدخرات الوطنية والاستثمارات الاجنبية  
ضمن اطار السياسه الماليه والاقتصاديه و خطط التنميه للاقليم .

الماده الثالث :

بناءً لف مركز الوزاره كما يلي :

الوزير :

هو الرئيس الاعلى للوزاره والمسؤول عن توجيه اعمالها والاشراف والرقابه على نشاطها  
وتصدر عنه القرارات والاوامر والتعليمات في كل ماله علاقه بمهمات الوزاره و تشكيلاتها  
وسائر شؤنها الاداريه والماليه والتنظيميه ضمن احكام القوانين والانظمه والتعليمات النافذه  
ويكون مسؤلاً ولا مجلس الوزراء باعتباره عضو متضامنا فيه ، وله تخويل بعض صلاحياته  
الى الوكيل او المدراء العاميين او من يراه مناسبا .

مكتب الوزير :

يرأسه موظف بدرجة مدير من ذوى الخبره والكفاءه و يتولى المهام الموكلة اليه من قبل  
الوزير ، ويكون مسؤلاً عن تنظيم و حفظ السجلات والمراسلات الخاصه بالوزير  
ومعاونه عدد من الموظفين .

مكتب الخزانة المركزي في الاقليم :

يرتبط مباشره بالوزير ، و يقوم برسم السياسه النقديه والصرفيه والاشراف

بالغاء على البنوك في الاقليم ومبايعة شركات التاثيرية  
التي يرأسه موظف بدرجة مدير عام .

يتولى المهام التي يوكلها اليه الوزير .

مكتب وكيل الوزاره :

يرأسه موظف بدرجة مدير من ذوى الخبره والكفاءه ، ويتولى المهام التي تناط

بمسئول الوكيل .

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

الجلس الوطني لكوردستان العراق

سادسا : الحاسبه الالكترونيه :

يراءه سه موظف بدرجه مدير من ذوى الخبره والكفاءه و يرتبط بوكيل الوزاره مباشره .

سابعا : المجلس :

١٤ . يشكل فى الوزاره مجلس استشارى برئاسه الوزير و يضم فى عضويته كل من :

١ . وكيل الوزاره - عضوا

٢ . المدراء العامون فى الوزاره عضوا

٣ . مدير فرع البنك المركزى للاقليم عضوا

٤ . اى خبير اء و اختصاصى من داخل الوزاره اء و خارجها ممن يرتاءى الوزير الاستعانه به بصوره دائميه اء و موقتة .

ب . يتولى المجلس مناقشه الخطه العامه للوزاره و اقرارها و متابعه تنفيذها و اقتراح السياسه

الماليه للوزاره و مناقشه التقارير الدوريه عن الوزاره التى تعدها المديرية العامه للتخطيط

والمتابعه و دراسه المعوقات التى تعترض مسيره اعمال الوزاره ، و اقتراح الحلول

العملية لها و دراسه مشروعات القوانين والانظمه والتعليمات المتعلقة باعمال الوزاره و ابداء

الراءى فى كل ما عرضه الوزير من قضايا .

١٥ . المديرية العامه :

تكون من المديرية العامه التاليه :

١ - مديرية الماليه العامه ، و ترتبطها بها

٢ - مديرية الموازنه

٣ - مديرية المحاسبه

٤ - مديرية الملاكات والخدمه

٥ - المصروفات وامور الماليه

٦ - الرقابه والتفتيش المالى .

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

٢. مديريه الارادات العامه . وترتبط بها :

أ. مديريه الضرائب

ب. مديريه الكمارگ

ج. مديريه الاملاك

٣. مديريه التجاره العامه : وترتبط بها :

أ. مديريه التجاره الداخليه

ب. مديريه التجاره الخارجيّه

ج. مديريه تسجيل الشركات

د. مديريه رقبه السوق

٤. مديريه الديوان العامه : وترتبط بها

أ. مديريه الشؤون القانونيه

ب. مديريه الاداره وشؤون الافراد

ج. مديريه الحسابات والتدقيق

٥. مديريه التقاعد العامه للاقليم : وترتبط بها مديريات التقاعد في محافظات الاقليم

٦. المديريه العامه للتخطيط والمتابعه

الماده الرابعه :

اولا : يحدد بنظام مهام واختصاصات تشكيلات وزاره -

ثانيا : للوزير استحداث او دمج مديريات واقسام وشعب عند الاقتضاء

الماده الخامسه : على الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القانون .

الماده السادسه : ينفذ هذا القانون اعتبارا من تاء ربيخ نشره في الجريده الرسميه .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

باسم الشیخ

مجلس الوردستان لکوردستان العراق

( الاسباب الموجبه )

نظرا لتدمير البنيه التحتيه لاقتصاد كوردستان العراق و تحطيم الـ له الانتاج فيها من قبل  
الانظمه المتعاقبه و اخرها النظام الحالي و لغرض اعاده بناء اقتصاد كوردستان  
والعاشه ، و تنظيم احوال الاقليم و مراقبه سلا ه التصرف بها و تحقيق الاستخدام الامثل له  
و التكيل اول وزاره اقليميه في كوردستان العراق بعد التجربه الديمقراطيه التي خاضها شعب  
كوردستان العراق و نجاحها ، و ولاده المجلس الوطني لكوردستان العراق في خضم الاحداث  
والتغيرات ، و استحداث وزاره باسم وزاره الماليه والاقتصاد ، عليه شرع هذا القانون .

نزاد احمد عزيز اغا

و . رئيس المجلس الوطني لكوردستان

العراق

محمد عارف

١١/٢٩